تكريس احترام حقوق الإنسان باستبدال العقوبات الشاملة بالعقوبات الذكية

موكه عبد الكريم [1]

(1) أستاذ محاضر قسم "أ". كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل 18000، الجزائر.

البريد الالكتروني: moukakarim@gmail.com

كرمي ريمة [2]

(2) أستاذة محاضرة قسم "ب" كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل 18000، الجزائر.

البريد الالكتروني:kermirima83@gmail.com

الملخص:

تعتبر الجزاءات الدولية المتاحة للمجتمع الدولي مهيكلة بحيث يستلزم فيها إتباع التدرج المطلوب، اذ يمكن أن تتراوح هذه العقوبات من القيود الرياضية والثقافية إلى العقوبات التجارية والمالية ، كما يمكن أن يمتد ذلك الى عقوبة الإكراه الدبلوماسي والعسكري (إزالة المساعدات العسكرية، وحظر الأسلحة). بالتالي يمكن أن تكون العقوبات عامة وتستهدف جميع قطاعات الدولة المستهدفة، ونظرا للعيوب المفرطة لكذا نوع من العقوبات ومساسها بحقوق الإنسان، استوجب على المجتمع الدولي بمعية مجلس الأمن البحث عن البديل وذلك من خلال إقراره للعقوبات الذكية "المستهدفة"، فالعقوبات الذكية هي شكل جديد من الإجراءات القسرية التي تتخذها الهيئات السياسية الدولية وتُعرف كذلك باسم العقوبات المستهدفة.

الكلمات المفتاحية:

العقوبات، الذكية، المستهدفة، مجلس الأمن، الدولي. حقوق الإنسان.

تاريخ إرسال المقال: 2020/07/23، **تاريخ مراجعة المقال:** 2022/04/17 ، **تاريخ نشر المقال:** 2022/05/14.

لتهميش المقال: موكه عبد الكريم، كرمي ريمة، "تكريس احترام حقوق الإنسان باستبدال العقوبات الشاملة بالعقوبات الذكية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 13 ، العدد 01، السنة 2022، ص ص. 372-384.

المقال متوفر على الرابط التالي: https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: موكه عبد الكريم moukaabdelkrim@univ-jijel.dz

Consecration of respect for human rights by replacing global sanctions with intelligent sanctions

Summary :

International sanctions available to the international community are made so that they follow a desired gradation They can range from sports and cultural restrictions on trade and financial sanctions through diplomatic and military coercion (removal aid military arms embargo). Thus, symbolic, they can be broad and cover all sectors of the targeted state. .The Smart sanctions constitute a new form of coercive measures undertaken by international political bodies. They are also known under the name of "targeted sanctions', they come in reaction to excessive annoyances global political and economic sanctions

Keywords:

Sanctions, intelligent, targeted, Security Council, international, human rights.

La consécration du respect des droits de l'homme en remplaçant les sanctions globales par des sanctions intelligentes

Résumé :

Les sanctions internationales mises à la disposition de la communauté internationale sont constituées de telle sorte qu'elles suivent une gradation voulue. Elles peuvent aller des restrictions sportives et culturelles aux sanctions commerciales et financières en passant par les coercitions diplomatiques et militaires (suppression d'aide militaire, embargo sur les armements). Ainsi, de symboliques, elles peuvent être générales et viser tous les secteurs de l'État ciblé. Les sanctions intelligentes constituent une forme nouvelle de mesures coercitives entreprises par les organes politiques internationaux. Elles sont aussi connues sous l'appellation de "sanctions ciblées', elles viennent palier les inconvénients excessifs des sanctions politiques et économiques globales.

Mots clés:

Sanctions, intelligentes, ciblées, Conseil de sécurité, internationales, droits de l'homme.

مقدمة

رغم أن العصر الحديث يسمى بعصر حقوق الإنسان، لكنه أكثر فترة فيها انتهاك لحقوق الإنسان (الحروب العنيفة، الاستعمال المفرط للأسلحة المحظورة دوليا)، حتى أضحت القرارات الدولية والعقوبات الاقتصادية التي تفرضها على الأنظمة العاصية لاحترام الشرعية الدولية انتهاك لحقوق الإنسان الأساسية، عندما لم تحترم فكرة المواءمة بين المنطق القسري والمنطق الإنساني، أدت هذه العقوبات إلى تدهور حقوق الإنسان على كل المستويات، إلى درجة ان البعض وصفها بالإبادة الجماعية المخطط لها، كما حدث في العراق، ليبيا وهايتي.

إذ رافق استخدام السلاح العسكري أثناء الحروب والنزاعات استخدام السلاح الاقتصادي، تحت مسميات عديدة مثل (حظر، حصار، عقوبات اقتصادية)، وتطور أسلوب الحرب الاقتصادية في العصر الحديث فأصبح فرض العقوبات الاقتصادية يحتاج إلى موافقة جماعية دولية، إذ أن العقوبات وفق القانون الدولي هي من اختصاص مجلس الأمن الدولي الذي يمكن أن يدعو إلى فرضها بمقتضى المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة، إذا كان قد قرر أولاً بمقتضى المادة 39 أن هناك تهديداً للسلام أو خرقاً له أو عملاً من أعمال العدوان، فيصدر توصيات أو يقرر اتخاذ التدابير للحفاظ على السلام والأمن الدوليين أو إعادتهما. وقد تكون هذه التدابير هي المنصوص عليها في المادة 41 المتعلقة بالعقوبات (لمجلس الأمن أن يقرر أي الإجراءات التي لا تنطوي على استعمال القوة ينبغي استعمالها من أجل تنفيذ قراراته) مثل العقوبات الاقتصادية، أو التدابير الواردة في المادة 42 التي تتضمن (الأعمال العسكرية التي تمليها الضرورة للحفاظ على السلام والأمن الدوليين أو إعادتهما.

غير انه نظرا للآثار السلبية لمثل هذه العقوبات التي أكدت أنها سلاح فاشل، ينعكس سلباً على الدول التي تستهدفها، مولدة آثاراً ضارة وكارثية على الشعوب وانتهاك صارخ لحقوق المدنيين، إذ في الواقع لا يعاقبون الأنظمة – التي تزداد تشدداً وتصلباً في مواقفها وسياساتها– وإنما يعاقبون الشعوب في حقوقها وعيشها وكرامتها وإنسانيتها (العراق أفضل نموذج)، لهذا استوجب على المجتمع الدولي بمعية مجلس الأمن البحث عن البديل وذلك من خلال إقراره للعقوبات الذكية "المستهدفة"، احتراما لأخلاقيات حقوق الإنسان والشعوب. بالتالي فالعقوبات التي تفرض تحت المظلة الدولية يجب ألا تستخدم الغذاء والحاجات الإنسانية الأخرى أداة في السياسة، فهي تمسي نوعاً من أنواع الإبادة الجماعية والحرب التدميرية الطويلة الأمد ضد السكان المدنيين وهو ما يكرس خرق لحقوق الإنسان

لهذه الأسباب رأى المجتمع الدولي وفي أكثر من مناسبة ضرورة إيجاد بديل لهذه العقوبات (الشاملة والقاسية في نفس الوقت)، فكان التوجه نحو العقوبات الذكية أو المستهدفة لإضعاف القوة السياسية للدولة المعاقبة، دون المساس بالحقوق الأساسية للمواطنين، كان هذا النهج الجديد لتكريس احترام حقوق الإنسان[1].

لن ننكر الآثار المقبولة للعقوبات الذكية، إذ اثبت الواقع أنها تحقق الهدف الذي جاءت من اجله وهو احترام حقوق الإنسان، لكن لو استطاعت العقوبات الذكية احترام حقوق الإنسان الفردية فماذا عن حقوق الشعوب، كالحق في التنمية، الحق في تملك التكنولوجيا والحق في البيئة السليمة، هذه الحقوق الجديدة أو ما تسمى بحقوق الجيل المعاصر لحقوق الإنسان التي أصبحت تنادي إليها المجتمعات في الكثير من المحافل الدولية، كما أن التحدي الذي تواجهه العقوبات الذكية هو خضوعها لسياسة الكيل بمكايلين، مما يرهق عملية البحث عن معيار قانوني واضح لتحديد متى يمكن اللجوء إلى مثل هذا النوع من العقوبات، في ضوء ما سبق، سنحاول في إطار هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية : هل نُسّلم بأن العقوبات الذكية تكتفي بضمان حق الأكل والشرب لشعوب الأنظمة المعاقبة، فلو الأمر كذلك ماذا عن حقوق الأجيال المقبلة هل تخضع لنظام من العقاب لا يد لها فيه، أم سيكون لمنطق العقوبات الذكية حدود زمنية معينة ؟.

بالتالي، هذه الورقة البحثية تسعى إلى الإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه وذلك من خلال التطرق إلى العناصر الآتية:

- **التحول من العقوبات الشاملة إلى العقوبات الذكية**
- **العقوبات الذكية توجه نحو احترام حقوق الإنسان.**

أولا: التحول من العقوبات الشاملة إلى العقوبات الذكية

تعتبر العقوبات الشاملة من الوسائل المستعملة للضغط الدولي في سبيل تطبيق قرارات هيئة الأمم المتحدة، إلا أنها في الوقت ذاته تعتبر خرقا صارخا وانتهاكا لحقوق الإنسان والشعوب في حالة استخدامها بطريقة تعسفية، على اعتبار أن هذا النوع من العقوبات لا يؤدي بالضرورة إلى ارضاخ الدولة المتقاعسة بقدر ما يضر بشعبها وحقوقهم الأساسية.

[1]- "...les sanctions politiques génèrent des répercussions catastrophiques sur les droits de l'homme et partant, ne sont pas conformes au droit international public: c'est la volonté de limiter les conséquences négatives de ses actions coercitives sur toute une population qui a amène le Conseil de sécurité a adopter par la suite des sanctions ciblées et sélectives...", voir, COUZIGOU Irène, " le Conseil de sécurité doit-il respecter les droits de l'homme dans son action coercitive de maintien de la paix", *Revue Québécoise de droit international*, n°1, 2007, 120/121.

1/ العقوبات الشاملة:

يعرف هذا النوع من العقوبات بأنها عقوبة تهديدية لمن يخالف ولا يطيع القانون الدولي أو أيا من قواعده، وهو إجراء يتخذ من قبل دولة (أو عدة دول) لإجبار دولة أخرى على الالتزام باتفاق دولي أو الالتزام بسلوكيات العرف وعلى وجه الخصوص تلك الجزاءات التي تطبق في مجال التجارة أو تلك التي تخص الحرمان من المشاركة في أحداث رياضية عالمية[2]، وعادة ما تكون العقوبات الدولية إجراء تتخذه دولة أو عدة دول لأسباب سياسية بشكل جماعي أو فردي، وهناك العديد من فئات العقوبات الدولية وأشكالها، فمنها:

أ- **العقوبات الدبلوماسية:** وهي التي تتمثل في قطع العلاقات بين الدول أو إنقاص درجة التمثيل الديبلوماسي[3]، وكذلك هنالك العقوبات الحربية على هيئة التدخل الحربي.

ب- **العقوبات الرياضية:** والتي قد تمنع دولة وفرقها الرياضية من المشاركة أو المنافسة في حدث دولي أو التظاهرات الرياضية العالمية والإقليمية.

ج- **العقوبات الاقتصادية:** وهذا النوع الأخير من العقوبات الدولية هي تكون على شكل حظر على التجارة وقد تشمل حظر أنواع معينة من الأسلحة أو الطعام أو الأدوية أو المواد الخام...الخ، إن المجتمع الدولي وكذلك الدولة التي تسعى إلى فرض العقوبة من خلال الأمم المتحدة أو مجلس الأمن وكذلك من خلال الاتحاد الأوربي عادة ما تكون لأسباب مختلفة أو غاية تهدف لعقوبة دولة من الدول من قبل مجموعة من الدول على حد سواء[4].

ويعتبر النوع الأخير (العقوبات الاقتصادية الشاملة) من الأساليب الأكثر استعمالا، بالرغم انه من الواضح الآن أن العقوبات الاقتصادية الشاملة قد تسبب أضرارا جسيمة لأعداد ضخمة من المدنيين الأبرياء، ولا يتوقف الأمر عند إتاحة الغذاء والدواء فقط بل تعطيل الاقتصاد كليا، وإفقار المواطنين، وحرمانهم من ادنى الحقوق المقررة قانونا وعرفا، بالإضافة إلى إضعاف القدرات المحلية خاصة البنية التحتية الضرورية للصحة والعيش،

---

[2]- Les sanctions internationales mises à la disposition de la communauté internationale sont constituées de telle sorte qu'elles suivent une gradation voulue. Elles peuvent aller des restrictions sportives et culturelles (restrictions aux compétitions sportives par exemple) aux sanctions commerciales et financières en passant par les coercitions diplomatiques (visas annulés de diplomates, interdiction de quitter un pays, etc.) et militaires (suppression d'aide militaire, embargo sur les armements, etc.). Ainsi, de symboliques (sanctions sportives), elles peuvent être générales, voir, " les sanction économiques sont- elles efficaces?, in: http://www.afriqueexpansion.com/sanctions-economiques-internationales.

[3]- جواكيم كريتز، عقوبات الاتحاد الأوربي: التوجهات الصلبة للقوى الناعمة في النظام الدولي، مجلة ترجمات (عرض وتحليل الفكر العالمي)، العدد 21، 2006، ص 7/6.

[4]- خلف بوبكر، العقوبات الاقتصادية في القانون الدولي المعاصر، د م ج، الجزائر، 2008، ص 31/30.

وهذا ما يؤدي بالضرورة إلى ارتفاع درجة الوفيات والمعاناة والضرر التي قد تتعد نسبتها عدد ضحايا الحرب المسلحة، خصوصا بين المدنيين. بالتالي فالعقوبات الاقتصادية الشاملة لها الوجه الأخر الخفي المتمثل انتهاك صارخ لحقوق الإنسان[5]، بالتالي استوجب اعدة النظر في مضمون هذه العقوبة نظرا لجانبها السلبي الذي يمس حقوق الانسان[6].

2/ العقوبات الذكية: برز إلى الوجود هذا المصطلح في سنوات التسعينات نظرا للسلبيات التي تمتاز بها العقوبات الشاملة خاصة في شقها الخاص بالخرق الصارخ لحقوق الإنسان، إذ هي عقوبات تستهدف بصفة مباشرة القادة السياسيين والمسؤولين عند خرق السلم والأمن الدوليين بعيدا عن تأثيراتها على المدنيين وحقوقهم الأساسية.

أ- تقدير الفقه للعقوبات الذكية: يرى الأستاذ **CORTRIGHT David** أن سياسة العقوبات الذكية، هي تلك التي تفرض الضغوط القسرية على الأفراد والكيانات المحددة والتي تقيد المنتجات أو الأنشطة الانتقائية، مع

---

[5]- اعتقد عدد من صناع القرار أن العقوبات الاقتصادية الشاملة المفروضة على العديد من الدول وبالخصوص العراق بالقرار رقم687 هي عقوبات تأديبية وأداة سياسية بدون عنف. ورغم أن هذه العقوبات قد أدت دورا ملحوظا في إيقاف التسلح إلا أنها فشلت في تحقيق أهدافها السياسية وألحقت أضرارا بالغة بالمواطنين العراقيين. ويتقبل مجلس الأمن ضمنيا المضاعفات السلبية الناجمة عن العقوبات على العراق علما بأنه لا يطبق أي عقوبات اقتصادية شاملة في أزمات السلام أو الأمن الأخرى.

[6]- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 14/24، الذي طلب فيه المجلس من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تنظيم حلقة عمل بشأن أثر تطبيق التدابير القسرية الانفرادية على تمتع السكان المتضررين بحقوق الإنسان، ولا سيما أثرها الاجتماعي – الاقتصادي على المرأة والطفل، في الدول المستهدفة، وإعداد تقرير عن وقائع هذه الحلقة وتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين، اذ اطهرت الأبحاث المرفقة بهذا التقرير في أغلب الحالات أن العقوبات الاقتصادية تحقق على الأرجح في تحقيق أغراضها أكثر مما تخفق في تحقيق النتائج المنشودة. فهي غير فعالة وتأتي بنتائج عكسية وتُضرّ بالحريات والحقوق الأساسية. فالنُّخب المستهدفة تستطيع عموماً تفادي آثار تلك العقوبات، وتفعل كل ما بوسعها لمقاومة الضغوط والحفاظ على المصداقية، ما يؤدي في أحيان كثيرة إلى ارتفاع مستويات القمع للحفاظ على السلطة، مع ما يترتب على ذلك من أثر غير متناسب على الفئات الضعيفة والأطفال والنساء والأقليات. وكثيراً ما تؤدي العقوبات الاقتصادية إلى تخفيض مستويات مشاركة النساء في العمل، نظراً لأنهن يعملن عادةً في الصناعات الموجهة نحو التصدير كصناعة النسيج وصناعة تجميع الأجهزة الإلكترونية. ويمكن للعقوبات أيضاً أن تؤدي إلى تزايد العنف ضد النساء، نظراً لأن الشعور المتنامي بالإحباط والظلم يؤدي إلى ارتفاع معدلات الجريمة في البلدان المستهدفة، بما في ذلك الاعتداءات الجسدية والاغتصاب، ومن الأمثلة على ذلك العراق وكوبا وهايتي. فالعقوبات لا تؤثر في النُّخب ولا تشجع على الإصلاح في الدول المستهدفة، بل إنها تؤثر أيضاً في البلدان المجاورة، التي قد تعاني اقتصادياً من جراء تراجع حركة التجارة أو تشهد تدفق لاجئين إليها أو زيادة في مستويات العنف فيها. وقد يكون للتداعيات السلبية أثر إقليمي. بالتالي فالتدابير الاقتصادية الصارمة ليست مفيدة، واقترح التركيز بدلاً عن ذلك على أنوع العقوبات "الذكية" التي قد تقلل من دعم الإنفاق العسكري وتستهدف القادة مباشرة، في تفصيل ذلك انظر: مجلس حقوق الإنسان، الدورة السابعة والعشرون، التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، جويلية 2014، ص 8/7.

التقليل من الآثار الاقتصادية والاجتماعية غير المقصودة على الفئات الضعيفة في المجتمع خاصة السكان الأبرياء، ويضيف الأستاذ في هذا الصدد ان العقوبات الذكية تطبيق أساسي للضغوط القسرية على القادة السياسيين والمسؤولين عن المخالفات التي ارتكبوها التي تهدد الأمن الدولي وتمس بحقوق الإنسان، مع التقليل من الآثار السلبية غير المرغوب فيها[7].

ب- العقوبات الذكية محددة الهدف: إن الانشغالات الخاصة بحقوق الإنسان وكذلك التبعات الإنسانية للجزاءات العامة دفعت بمجلس الأمن وبالدول كذلك، عند فرض تدابير قسرية انفرادية، إلى زيادة الجنوح إلى اعتماد ما يسمى بالجزاءات المحدّدة الهدف أو الذكية، التي ترمي إلى تفادي الجزاءات العامة العشوائية الأثر باستهداف أفراد تحديدًا يعتبر دورهم حيويًا في اتخاذ القرارات السياسية المتأثرة قصدًا بالتدابير القسرية بالرغم من إمكانية تفادي العديد من المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي النابعة من التدابير الاقتصادية العامة العشوائية الأثر، عن طريق اعتماد جزاءات" محدّدة الهدف"[8]، تبرز في هذا السياق بعض المسائل الجديدة لحقوق الإنسان، فقد تخرق التدابير القسرية، مثل تجميد الحسابات المصرفية للأفراد المشتبه فيهم بالإرهاب أو زعماء النظام المستهدفين، حقهم في محاكمة عادلة إذا لم تكن لديهم الإمكانيات المناسبة[9].

ثانيا:العقوبات الذكية توجه نحو احترام حقوق الإنسان

إن الحسابات الدقيقة التي تسعى إلى تجسيدها منظمة الأمم المتحدة بمعية مجلس الأمن ، أثبتت للمجتمع الدولي، أن التخلي عن استعمال القوة في بعض الحالات، ربما هو أجدى وانفع لمجموع البشرية ومجتمعاتها،

---

[7]- CORTRIGHT David, Lopez A. George, Smart Sanctions: Targeting Economic Statecraft, Rowman & Littlefield Publishers, New York, 2002

[8]– التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية، حول أثر التدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، تتض من توصيات بشأن إجراءات ترمي إلى وقف هذه التدابير، تقرير جانفي 2012، ص 13/12.

[9]- Anne-Marie La Rosa," La sanction dans un meilleur respect du droit humanitaire : son efficacité scrutée, in /www.icrc.org/fre/assets/, p 3/4. (Anne-Marie La Rosa est conseillère juridique des services consultatifs de la division juridique du CICR), Cet article reflète les opinions de l'auteur et non pas nécessairement celles du CICR. La version anglaise de ce texte est publiée sous le titre «Sanctions as a means of obtaining greater respect for humanitarian law: a review of their effectiveness», International Review of the Red Cross, Vol. 90, N° 870, juin 2008, pp. 221-247. Voir exemple la Résolution 1127 du Conseil de sécurité sur la situation en Angola, Doc.off. CS, 52e année, 3814e séance, Doc.NU S/RES/1127 (1 997), para 4a, imposant des restrictions de déplacement aux dirigeants de l'UNITA (Union Nationale pour l'Indépendance Totale de l'Angola) ; Résolution 1132 du Conseil de sécurité sur la situation au Sierra Leone, Doc.off. CSNU, 52e année, 3822e séance, Doc.NU S/RES/1132 (1 997), para 5, imposant des interdictions de voyage pour les membres de la junte au pouvoir. voir aussi: les Résolutions 1127 (1 997) et 1132 (1 997) sus mentionnées imposant respectivement des restrictions de déplacement des membres adultes de la famille des dirigeants de l'UNITA et des interdictions de voyage pour ceux des membres de la junte au pouvoir de *Sierra Leone*.

فلجأت إلى ما سمته العقوبات الذكية، باعتبارها تصيب فئات مستهدفة بعينها، دون أن تصيب فئات أخرى لا ذنب لها، ولقد اثبت الواقع أن العقوبات الذكية تسعى إلى تحقيق الهدف الذي جاءت من اجله وهو احترام حقوق الإنسان وهذا الأمر لا يمكن إنكار الآثار المقبولة للعقوبات الذكية مقارنة بالعقوبات العامة الشاملة، ، إلا أن الإشكال الذي يثار في هذه الحالة انه لو استطاعت العقوبات الذكية احترام حقوق الإنسان الفردية (المأكل والملبس والعلاج...) فماذا عن حقوق الشعوب، كالحق في التنمية، الحق في تملك التكنولوجيا والحق في البيئة السليمة، هذه الحقوق الجديدة أو ما تسمى بحقوق الجيل الرابع التي أصبحت تنادي إليها المجتمعات في الكثير من المحافل الدولية، بما فيها الدول التي تعاني ويلات ممثلي سلطتها.

كما أن التسليم بان العقوبات الذكية تكتفي بضمان الحقوق البسيطة بالنسبة للشعوب سيثير معضلة كبيرة ترتبط أساسا بالأجيال القادمة بالنسبة للدول محل العقوبات، وهذا ما يدفعنا إلى إثارة إشكالية وجوب تأطير هذا النوع من العقوبات من حيث الحيز الزماني.

1/ مدى احترام العقوبات الذكية لحقوق الإنسان

إن العقوبات الذكية تقوم أساسا على الاستهداف والانتقاء، اذ يتم استهداف الشخصيات السياسية والمسؤولين وليس دولهم أو عامة السكان، وذلك من خلال إستراتجية تقوم على اتخاذ تدابير انتقائية محددة بدلا من فرض تدابير شاملة على جميع سكان الدولة سعيا من الهيئات الدولية احترام مبدأ شخصية العقوبة.

إن العقوبات الذكية تركز على الأفعال غير المقبولة من الأفراد والكيانات المستهدفة، إذ تكون هذه الأخيرة تحت الضغوط من اجل تعديل سلوكاتهم المنافية للقانون والأعراف الدوليين، فهي عنصر قيم ضمن إستراتجية أوسع نطاقا في تشجيع الإصلاح السياسي والاقتصادي في البلدان المستهدفة[10].

كما أن سياسة العقوبات الذكية تسعى إلى فصل القادة السياسيين المتورطين في مخالفة قواعد القانون الدولي والمساس بحقوق شعبهم، عن المواطنين الأبرياء، غير انه لتطبيق العقوبات الذكية يستوجب قدرا هائلا من المعرفة التفصيلية عن البلد والأشخاص والفئات المستهدفين، وهذا الأمر صعب تحقيقه من الناحية الواقعية، وهذا ما سيؤثر سلبا على حقوق السكان الأبرياء، خاصة عندما ينقلب الأمر ويكون السكان في صف حكوماتهم أو المطالبة برفع العقوبات عن الشخصيات المستهدفة وهذا ما يؤدي إلى نشوب الحروب الأهلية بين المؤيدين والمعارضين[11]، وهـــــذا مـــا يمكن تأكيده في العديد مـــن العقوبات المقررة خاصة تلك المتعلقة بحـــضر

[10]– قردوح رضا، العقوبات الذكية: مدى اعتبارها بديلا للعقوبات الاقتصادية في علاقتها بحقوق الإنسان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، التخصص القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2011، 138.

[11]- "...Ces sanctions firent rapidement l'objet de critiques. Tout d'abord, en raison de leur impact humanitaire sur la population civile de l'Etat sanctionné. Ensuite, en raison de leur efficacité incertaine. Il pouvait arriver qu'au lieu de déstabiliser le gouvernement responsable, les mesures ne renforcent au contraire le soutien de la population à son gouvernement, créant une forme de

السلاح[12]، والعقوبات المالية المستهدفة من الناحية التقنية، العقوبات التجارية أضف إلى ذلك عقوبة الحظر من السفر، وهذه الأخيرة تعتبر الحلقة الأضعف في العقوبات، وفي هذه النقاط الآتية يتبين الجانب الخاص عدم إمكانية التوفيق بين العقوبة وحماية حقوق الإنسان كل عقوبة على حده.

أ- **في عقوبة الحظر على الأسلحة وحماية حقوق الإنسان:** أن الهدف الأساسي من عملية الحظر هي الحماية من الكوارث الإنسانية التي تنجر عن استعمال الأسلحة، غير انه وبالنظر الى الجانب الآخر المتعلق بالجانب الاقتصادي يظهر جليا الجانب السلبي الذي يؤثر بصفة غير مباشرة على السكان وحقوقهم الاجتماعية، لأنه في حالة الحظر على الأسلحة سوف تسعى الدولة المستهدفة إلى الحصول عليه بأعلى التكاليف، وهذا ما يؤثر على عملية الإنفاق العام، ما يؤثر سلبا على قطاعات أساسية أخرى كالتعليم والصحة...الخ.

ب- **في العقوبات المالية المستهدفة وحقوق الإنسان:** إن التدابير المالية المرتبطة أساسا بحجب الائتمان وتجميد الموارد المالية الخاصة بالأشخاص المستهدفين، والقيود المفروضة على القروض وتمويل التجارة، حتى وان كان لها اثر ايجابي في مجال توقيع العقوبة والتأثير على القرارات التي تتخذها السلطة المستهدفة، إلا آن هذا الأمر قد يؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان بطريقة غير مقصودة، خاصة تلك المتعلقة بالحق في العمل والعيش الكريم نظرا لتأثرها بالتضخم الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، بمعنى قطاع التجارة هو الذي يكون أكثر تأثرا في هذه الحالة.

ج- **في عقوبة حظر السفر والطيران وحقوق الإنسان:** ترتبط عقوبة حظر السفر على أشخاص معينين ومحددين، بأسمائهم وصفاتهم، وهذا الأمر لا يكون له تأثير سلبي على حقوق السكان، غير أن الشطر الثاني من العقوبة الخاص بحظر الطيران هو الذي يؤثر سلبا على حقوق السكان، خاصة إذا تبين أن الشركات الوطنية للطيران لا يمكن لها دخول بعض الأقاليم، ما يؤثر سلبا على حقهم في التنقل والسفر، كما قد يتأثرون

---

solidarité nationale", voir: RAPOPORT Cécile, Les sanctions ciblées dans le droit de l'ONU, *Table ronde franco-russe avec l'Université d'Etat Lobatchevski de Nijni-Novgorod*, Collection= =Les Conférences Publiques du Centre d'Excellence Jean Monnet Université Pierre-Mendès-France - Grenoble, 2010, p 4.

[12]- Les Nations Unies l'ont utilisé contre 'Afghanistan , l'Angola, la Côte d'Ivoire, l'Érythrée et l'Éthiopie, la République fédérale de Yougoslavie, l' Irak, le Liberia , la Sierra Leone et la Somalie, Paradoxalement, elle s'est avérée à être la plus inefficace de toutes les sanctions imposées par le Conseil de Sécurité durant cette même période. voir: Krishna Gagné, Une analyse de la sanction économique en droit international, Mémoire présenté à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de Maîtrise en droit, option recherche (LL.M), Université de Montréal , Avril 2005, p 92.

من خلال قلة تموينهم بالمواد الأساسية خاصة إذا كانت يتم استيرادها عن طريق النقل الجوي. لهذا يستوجب مراعاة الاعتبارات الإنسانية وتوقيع هذا النوع من العقوبات[13].

د- في العقوبة التجارية المستهدفة وحقوق الإنسان: هذا النوع من العقوبة يقترب من العقوبات الشاملة القسرية نظرا لآثارها السلبية خاصة على حركية السلع والخدمات، وهذا ما يؤدي إلى فقدان فرص العمل والتدهور المعيشي للفئة العاطلة عن العمل جراء هذه العقوبات خاصة بالنسبة لقطاع النفط عندما يتم تقزيمه بعقوبات محددة خاصة إذا اشرنا إلى ان الأشخاص المستهدفين من العقوبات لهم قدرات مالية هائلة نظرا لاكتنازهم واحتياطاتهم المالية لمواجهة الوضع القائم[14]، كما تؤثر على بيئة الأعمال والاستثمارات الخارجية في الدول المستهدفة، مما يؤدي إلى تدهور الاقتصاد العام للدولة وركوده[15].

2/ محدودية الآثار الايجابية للعقوبات الذكية في حمايتها لحقوق الإنسان

تظهر محدودية الآثار الايجابية للعقوبات الذكية من خلال التعقيدات التي تتطلب إعمالها والتي تمس بحقوق الإنسان والآثار غير المتوقعة والجانبية الناتج عن تطبيقها[16]، بالتالي يتم التطرق إلى هذا العنصر من حيث الآثار الجانبية وعدم احترامها للجيل الثالث لحقوق الإنسان (أرقى ما توصل إليه المجتمع الدولي في حقوق الانسان، الحق في التنمية، الحق في بيئة سليمة، الحق في تملك التكنولوجيا) الذي تنادي إليه مختلف المنظمات الدولية لحقوق الإنسان وتسعى إلى تكريسها.

أ- الآثار السلبية الجانبية للعقوبات الذكية المرتبطة بتعقيدات فرضها: إن العقوبات الانتقائية المفروضة على المسؤولين والحكومات والجهات الفاعلة للدولة المستهدفة قد يكون لها آثار جانبية سلبية خاصة إذا لم تحترم

---

[13]- هذا الوضع يمكن الإشارة إليه خاصة بالنسبة للعقوبات الخاصة على دولة السودان نتيجة تأكد علاقات السودان بالإرهاب الدولي، إذ تم إقرار رفع الحظر على النقل الجوي نتيجة التقرير الصادر من مجلس شؤون الإنسانية للأمم المتحدة 1997، على اعتبار انه حتى وان كان الحظر انتقائيا إلا انه قد يسبب معاناة إنسانية خاصة باعتبار ان طائرات الشركة السودانية تعتمد على مطارات دولة خارج إقليمها للقيام بالصيانة، وهذا ما يؤثر على حرية التنقل وكذلك حتى عملية الإغاثة التي تعتمد على شركات الطيران من اجل التدخل السريع خاصة في المناطق النائية، ولهذه الاعتبارات قرر مجلس الأمن برفع الحظر على الرحلات الجوية. في تفصيل ذلك راجع: قردوح رضا، المرجع السابق، ص 159-160.

[14]- Si les sanctions sont réprouvées par beaucoup, c'est en grande partie dû au fait qu'elles induisent, surtout si elles sont économiques, des catastrophes humanitaires. Les populations civiles sont touchées en lieu et place des dirigeants qui peuvent compter sur des réserves financières énormes. L'échec irakien s'explique en grande partie par le fait que les civils ont été meurtris par plusieurs années d'embargo.

[15]- نذكر على سبيل المثال العقوبات التجارية المفروضة على ليبيا، هايتي، ميانمار، وكذلك حتى كوريا الشمالية تأثر سكانها واقتصادها من جراء العقوبات التجارية.

[16]- قردوح رضا، المرجع السابق، ص 160-161.

مبدأ التناسب في توقيع العقوبة، وخاصة في حالة عدم تحديد مدتها (النطاق الزماني لتوقيع العقوبة– الحظر–)، وعلى سبيل المثال عقوبة الحظر على نشاط الأسلحة المفروض على كوريا الشمالية[17]، أثرت سلبا على الاقتصاد الكوري ورفعت من معاناة الشعب الكوري نظرا للمساهمة الكبيرة للصناعة الحربية في الدخل القومي.

إن عشوائية عملية الاستهداف غير المدروسة والتي لا تأخذ بعين الاعتبار أولويات الدولة المستهدفة خاصة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية يؤدي بالضرورة إلى آثار سلبية خاصة على الفئات الهشة في المجتمع، كما انه وتطبيقا لمبدأ شخصية العقوبة ليس من المنطق عندما يتم فرض عقوبة مستهدفة لفئة من المسؤولين أن تشمل عائلاتهم، لان هذا يتنافى ومبدأ الشخصية.

أضف إلى ذلك نجد أن العديد من حلقات العقوبات الذكية أثرت سلبيا على حقوق السكان عموما بالرغم أن المستهدف الأول هي الحكومة أو جهات عليا في الدولة[18]، ما يؤدي إلى كثرة التكاليف وارتفاعها مما يؤثر سلبا على الحالة الاجتماعية والصحية للسكان وهذا ما تم استنتاجه من عقوبات الحظر وتجميد الأصول لأعضاء الحزب الحاكم الزيمبابوي، بينما في الحالة الكورية الشمالية فان الآثار السلبية للعقوبات الذكية تظهر خاصة في مختلف التقارير التي قدمتها منظمات دولية أكدت فيها على معاناة الشعب الكوري لسوء التغذية[19]، نفس الآثار يمكن استنتاجها كذلك من خلال العقوبات الذكية المفروضة من الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية على دولة إيران ابتداء من 2006، خاصة على الفئات الهشة داخل المجتمع، في حين أن الشركات متعددة الجنسيات أوقفت استثماراتها نظرا للبيئة الاقتصادية غير المستقرة مما أدى إلى ارتفاع نسبة البطالة والتضخم وارتفاع عدد الأشخاص المنتمين إلى فئة الفقراء.

ب– تحديات حماية حقوق الجيل الثالث للعقوبات الذكية: إن كان الهدف الأساسي من العقوبات الذكية حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية لسكان الدولة المستهدفة، فان التحدي الجديد بالنسبة لهذه العقوبات هو الجيل الثالث من حقوق الإنسان خاصة تلك المتعلقة بالحق في التنمية وتكنولوجيا الاتصالات والبيئة السليمة التي ينادي إلى تكريسها فقهاء القانون الدولي لحقوق الإنسان[20]، وحقوق بعض الفئات المستضعفة التي تتأثر بصفة

---

[17]– القرار رقم 2006/1718، الصادر من مجلس الأمن، المؤرخ في 2006/10/14، كما أن هايتي فرضت عليها تقريبا العقوبة نفسها والمتمثلة أساسا في الحظر على الأسلحة والوقود وذلك بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1993/841.

[18]– نأخذ على سيل المثال حالة عقوبة الحظر على السفر وتجميد أصول أفراد محددين تابعين للحزب الحاكم الزيمبابوي (الاتحاد الوطني الإفريقي الزيمبابوي)، إذ أكدت العديد من التقارير أن العقوبات الأمريكية حتى وان كانت مستهدفة إلا انه فيها صفة الشمولية والقسرية نظرا لتأثر الاقتصاد الزمبابوي سلبا نظرا لكثرة التكاليف على الاقتصاد والسكان.

[19]– التقرير الصادر عن برنامج للأمم المتحدة للتغذية العالمية لعام 2009، كما تؤكد الإحصائيات على ارتفاع نسبة الوفيات للرضع والأمهات إلى 30 بالمئة خلال الفترة الممتدة بين 1993/2009.

[20]- Des doctrines juridiques tentent de mettre en exergue une 4eme génération de droits en raison de l'expansion des T I C et des modes de communication, mais également la bioéthique. voir:

مباشرة من جراء العقوبات الدولية سواء كانت قسرية أو مستهدفة التي ينادي اليها بعض الفقه الحديث المرتبطة أساسا بمصطلح الجيل الرابع لحقوق الإنسان[21].

تعتبر حقوق الجيل الثالث (حقوق التضامن التي لا يمكن ممارستها إلا في إطار جماعي[22]) من الحقوق المعترف بها في مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان إلا أن مسألة حمايتها تبقى محل خلاف لغياب آليات قانونية واضحة مثلما هو الأمر للحقوق التقليدية الأخرى. الجيل الثالث من حقوق الإنسان يتخى مجرد الحقوق المدنية والاجتماعية، وقد ذكرت هذه الحقوق في عدة وثائق تقدمية في القانون الدولي مثل إعلان ستوكهولم للبيئة في 1972 والصادر من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية في 1992 بالإضافة إلى وثائق أخرى طموحة ولكن غير ملزمة قانونيا غير انه لا يزال مصطلح "الجيل الثالث من حقوق الإنسان" غير رسمي إلى درجة كبيرة، ولهذا تنطوي تحته مجموعة واسعة من الحقوق[23].

Saran SIDIBÉ, DÉCOUVRIR LES DROITS DE L'HOMME, Droit Africain En Ligne, in www. http://eduplus-ci.org/

[21]- La quatrième génération semble l'expression de doctrines isolées qui ne font pas consensus sur leur contenu ou leur existence. On trouve ponctuellement l'évocation d'une quatrième génération des droits dont le contenu peut varier très fortement. Elle peut comprendre des prérogatives au profit des personnes faibles telles que les enfants, les personnes âgées ou handicapées. Le contenu de ces générations n'est pas clair et n'est pas consacré dans un grand texte comme le sont les droits des deux premières générations. Les théories reprennent certains droits de la troisième génération pour les mettre dans la quatrième (droit de l'environnement, bioéthique, etc.), la différence étant, pour eux, que les droits des trois premières générations s'attacheraient à l'homme vivant en société (avec un glissement de la liberté vers l'égalité matérielle), tandis que les droits de la quatrième seraient des droits rattachés à l'être humain en tant qu'espèce, Ces nouveaux droits concernent essentiellement les droits des individus appelés aussi droits subjectifs par opposition aux droits liés aux exigences de la vie collective appelés droits objectifs. voir: *Manuel sur les droits de l'homme et l'environnement*, Strasbourg, Les Éditions du Conseil de l'Europe, 20 juin 2012, p 206/207. Voir aussi: Dominique Schnapper, *Qu'est-ce que la citoyenneté ?*, Gallimard, paris, 2000, p 10et s.

[22]– في تفصيل حقوق التضامن، انظر: محمد يوسف علوان/محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان: الحقوق المحمية، الجزء الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 355 وما يليها.

[23]– حق المفاوضة الجماعية.، حق تقرير المصير، حق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، الحق في بيئة صحية.، الحق في الموارد الطبيعية، الحق في الاتصال وحقوق التواصل، الحق في المشاركة في التراث الثقافي، الحق في الاستدامة والإنصاف بين الأجيال، وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى تملك بعض الدول آليات دستورية وقانونية لحماية حقوق الجيل الثالث. مثل: مفوّض نيوزيلندا البرلماني لشؤون البيئة، ومفوّض المجر البرلماني للأجيال القادمة، ولجنة البرلمان الفنلندي للمستقبل.

خاتمة

من خلال هذه الدراسة البحثية حول العقوبات الذكية وتأثيرها على حقوق الإنسان يمكننا التوصل إلى العديد من النقاط المهمة نلخصها فيما يلي:

* إن رغبة المجتمع الدولي تحاشي الآثار السلبية للعقوبات القسرية الشاملة أو اللجوء إلى استعمال القوة ضد الأنظمة المهددة للأمن والسلم الدوليين دفعه إلى إيجاد ميكانيزمات واليات جديدة تتمثل في العقوبات الذكية المستهدفة وذلك حفاظا لحقوق الفئات المستضعفة للدول المستهدفة، إلا انه بالنظر إلى مختلف الآثار التي تنجر عن تطبيق العقوبات الذكية يتبن جليا محدودية هذه العقوبات.

* وجوب إعادة النظر في العقوبات الذكية أثناء إقرارها وذلك بتقييد مدة تطبيقها على الأشخاص المستهدفين مما يضفي عليها الشرعية.

* ما دامت العقوبات الدولية الذكية قائمة على منطق الانتقام وليس الردع وعلى سبيل المثال العقوبات على العراق لأنها كانت محل إصرار أمريكي وليس هيئة الأمم المتحدة، فانه لا يتصور أن هذه العقوبات تعبر عن موقف المجتمع الدولي بقدر ما تبين روح الانتقام للولايات المتحدة الأمريكية من النظام العراقي ومحاولتها تحقيق استراتيجية مسطرة مسبقا من اجل تحقيق مصالحها الخفية، ومن ثم لا يمكن تصور احترام هذه العقوبات لكافة حقوق الإنسان.

* وجوب القيام بعملية البحث وتقصي الحقائق حول إمكانية تطبيق العقوبات الذكية على الأشخاص والكيانات المستهدفة، من خلال عملية تقييم الأثر الإنساني المسبق (مدى إمكانية تأثر السكان بآثار هذه العقوبات)، وذلك من خلال تمديد الفترة الزمنية السابقة لتوقيع العقوبات.

* استثناء بعض الدول المنتهكة لحقوق الإنسان والمهددة للأمن والسلم الدوليين (إسرائيل نموذجا) يجعل من الهيئات الدولية ذات مصداقية نسبية أثناء إقراراها للعقوبات الذكية.

* إن ظهور فقه دولي جديد ينادي إلى تكريس جيل ثالث لحقوق الإنسان يدفع المنظمات الدولية إلى اخذ كل احتياطاتها عند إقرارها للعقوبات الذكية من اجل عدم المساس بهذا النوع من الحقوق.